

## الكامل في ضعفاء الرجال

قال الشيخ وإسحاق بن نجيح قد يقبل بهذا الإسناد بن جريح عن عطاء عن بن عباس فيأتي بكل حديث منكر عنه وعن غيره حدثنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بن مسرح الحراني حدثنا عمي الوليد بن عبد الملك بن مسرح حدثنا إسحاق بن نجيح عن هشام عن الحسن بن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال العبد يمشي مطلقاً ما خصم بطنه من أموال المسلمين وسلم ظهره من بطنهم وسلم لسانه من أعراضهم واستقامت طريقته ولزم جماعة المسلمين حدثنا الحسن بن عثمان التستري حدثنا حماد بن بحر التستري حدثنا إسحاق بن نجيح عن هشام عن محمد بن سيرين عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لو يعلم الناس ما فيهن من الفضل ما نالهن إلا بقرة الصف المقدم والاذان وخدمة القوم في السفر قال الشيخ وهذان الحديثان منكران عن هشام وهشام هو بن حسان وهو ثقة حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا يحيى بن سعيد الحراني حدثنا إسحاق بن نجيح عن عباد بن راشد المنقري عن الحسن بن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الناظر إلى عورة المؤمن والمنظور إليه حدثنا أحمد بن خالد بن عبد الملك بن مسرح حدثنا أبي حدثنا إسحاق بن نجيح عن عباد بن راشد عن الحسن بن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولوا مسجداً ولا مصيحفاً ونهى عن تصغير الأسماء وإن يسمى الصبي علواناً أو حمدوناً أو يغموشاً وقال هذه الأسماء من أسماء الشياطين وكل اسم فيه أوه أو وي وهذان الحديثان عن عباد بن راشد عن الحسن بن عمران بن حصين حدثنا أحمد بن حفص السعدي حدثنا سويد بن حبيب قال حدثنا إسحاق بن نجيح الملطي عن الأوزاعي عن عطاء عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا سويد بن حبيب قال حدثنا إسحاق بن نجيح عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في ديننا برأيه فاقتلوه قال الشيخ وهذه الرواية التي بلغت يحيى بن معين أن سويد حدث به عن أبي الرجال فقال يحيى لو كان عندي سيف ودرقة لغزوته وإنما قال يحيى هذا لأن بن أبي الرجال لا يحتمل مثل هذه الرواية وإسحاق بن نجيح يحتمل قال الشيخ وهذه الأحاديث التي ذكرتها مع سائر الروايات عند إسحاق بن نجيح عن من روى عنه فكلها موضوعات وضعها هو وعامة ما أتى عن بن جريح فكله منكر ووضع عليه وروى بن جريح عن عطاء عن أبي سعيد الخدري وصية أوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب كلها في الجماع وكيف يجامع إذا جامع وذلك من وضعه وكأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص لعلي إلا في الجماع وحده وإسحاق بن نجيح بين الأمر في الضعفاء وهو ممن يضع الحديث

